الثالثة كل ما هو محتاج في كونه موجودا الى غيره فهو ممكن منع لطيف وهو
ان المحتاج في كونه موجودًا الى غيره هو موجد ممكن قطعا لا المحتاج في كونه
موجودا الى غيره هو وجوده ويندفع بنظر دقيق وهو انه لما احتاج في
موجوديته الى غيره فقد استفاد ذلك من غيره فصار معلولا له موقوفا
في ذلك على غيره وكل ما هو كذلك فهو ممكن سواء سمي ذلك الغير الموقوف عليه
وجودا او موجدا وهذا يشعر بكون المحتاج في الوجود الى الغير مطلقا
حتى الى الوجود ممكنا وهذا مشكل اذ مفهوم الممكن ما لا تقتضي ذاته وجوده
ولا عدمه ولا يلزم من كون الشيء محتاجا الى وجوده ان لا تقتضي ذاته وجوده
وعدمه ومخالف بما ذكره في بعض المواضع في ذلك الكتاب من جواز احتياج الواجب
في وجوده الى الغير لا يقدح في كون الذات مبدأ لاستحالة انفكاك الوجود عنه
حيث قال وما قيل من ان الواجب ما يجب له الوجود من غير التفات الى غيره فقد اريد به
عدم كون الالتفات اليه قادحا في كون الذات مبدأ لاستحالة انفكاك الوجود عنه فان
ما لا يكون كذلك في حكم ما لا يلتفت فيه الى غيره ولا شك ان الوجود على تقدير كونه
زائدا يكون مستندا الى الذات فلا يلزم من الاحتياج اليه ان لا يكون واجبا
اقول ـــــــــــ في الجواب عن هذا البحث قوله
واستدل في مباحث الوجوب الذاتي من هذا الكتاب قد استدل على عدم
تركب الواجب من الاجزاء في نفس الامر بان قال الواجب لا يكون مركبا من الاجزاء سواء
كان اجزاء ذهنية او خارجية لان جزء الشيء غيره والمحتاج في تحققه الى الغير ممكن فيلزم
من تركب الواجب امكانه وهو باطل وهذا الكلام لا يشعر بكون المحتاج الى الغير مطلقا
ممكنا

ممكنا بل يشعر ان الموجود المحتاج في تحققه في وجوده الى الغير على وجه يكون
منافيا لكون الذات عين الوجود واما المركب المعدوم فلا يجب ان يكون ممكنا قال ممكن ح
في شرح حكمة العين وكل مركب موجودا ممكن لافتقاره في وجوده الى اجزائه
التي هي غيره ويكون مفتقرا في وجوده الى غيره ممكنا لذاته وانما خصصنا المركب
بالموجود ليندفع ما في حواشي القطبية من ان قوله كل مركب ممكن لذاته يستلزم
امكان المركبات الممتنعة كالمركب من الضدين مثلا ويمكن افتقار المركب الممتنع ان يا
الى اجزائه مع التقدير لجواز استلزام المحال المحال وانما خصصنا الافتقار بالوجود
لان الافتقار مطلقا لا يستلزم الامكان بل في الوجود فان الواجب لذاته مفتقر في الصفات
الاضافية الى غيره وفاقا انتهى كلامه وهذا يكفيك جوابا عن هذا الاعتراض لغ
اعترض على قولهم الواجب لا يكون مركبا من الاجزاء الذهنية بان المركب الممكن هو
ما يحتاج في وجوده الخارجي الى غيره اي الموجود في الخارج اما ان يحتاج في وجوده
الخارجي الى غيره فهو الممكن اولا وهو الواجب فلو تركب الواجب من اجزاء عقلية
لم يلزم احتياجه في التحقق الذهني الى اجزائه الذهني ولا يستلزم امكانه وهذا
الاعتراض ساقط بامعان النظر وهو ان الاجزاء العقلية متغايرة ومغايرة
للمركب بحسب المفهوم ومتحدة بحسب الوجود اما الاول فلا يحتاج الى البيان واما
الثاني فلصحة الحمل فوجودها واحد ومفهومها اثنان فلو كان وجودها غير
ماهيتها وهو خلاف ما اثبتوه بالبرهان وايضا ان الواجب على ما تقرر لا ماهية له

Copyright © King Saud University